

قانون رقم ٢٧ لسنة ٢٠٢٠

بفتح اعتماد إضافي بالموازنة العامة للدولة

للسنة المالية ٢٠١٩/٢٠٢٠

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس النواب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

يُفتح اعتماد إضافي باستخدامات الموازنة العامة للدولة للسنة المالية ٢٠١٩/٢٠٢٠ بمبلغ ١٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠ جنيه (فقط ومقداره عشرة مليارات جنيه) بالباب السادس "شراء الأصول غير المالية (الاستثمارات)".

(المادة الثانية)

تُزاد الموارد العامة للدولة بالباب الخامس "الاقتراض" بمبلغ ١٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠ جنيه (فقط ومقداره عشرة مليارات جنيه).

(المادة الثالثة)

تُعدل موازنة الخزانة العامة والجداول المرافقة لقانون ربط الموازنة العامة للدولة للسنة المالية ٢٠١٩/٢٠٢٠ المشار إليه بالآثار المترتبة على الاعتماد الإضافي المنصوص عليه بالمادتين الأولى والثانية من هذا القانون .

(المادة الرابعة)

يُنشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .
يُبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، ويُنفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٧ رمضان سنة ١٤٤١ هـ

(الموافق ١٠ مايو سنة ٢٠٢٠ م) .

عبد الفتاح السيسي